

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٦٤٦ لسنة ٢٠٠٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة
الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٣٦ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء فرع توثيق البدرشين؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ١٩٨٦ بإنشاء فرع توثيق ضواحي الجيزة؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٠٨٠ لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء فرع توثيق مدينة أبو النمرس؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ١١٧٦٦ لسنة ٢٠٠٨ والمتضمن تعديل اختصاص
لفرع توثيق ضواحي الجيزة بإخراج مركز شرطة أبو النمرس منه وإدخاله ضمن اختصاص
فرع توثيق البدرشين؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة في ٢٠٠٩/٥/١٠:

قرار:

(المادة الأولى)

يعدل اختصاص فرع توثيق البدرشين بإخراج مركز شرطة أبو النمرس
بحسب مكوناته الإدارية منه.

(المادة الثانية)

يعدل اختصاص فرع توثيق أبو النمرس ليشمل كافة أعمال التوثيق بما فيها ما يتعلق بالاختصاص المكانى لمركز شرطة أبو النمرس بحسب مكوناته الإدارية .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٠٩/٦/١
تحريرياً في ٢٠٠٩/٥/١٨

وزير العدل

المستشار / محمد عصام مرعي